

# الرائد الرسمي للجمهورية التونسية

عدد 92

السنة 137

الثلاثاء 18 جمادى الثانية 1415 — 22 نوفمبر 1994

## المحتوى

### القوانين

- قانون عدد 119 لسنة 1994 مؤرخ في 21 نوفمبر 1994 يتعلق بالمصادقة على اتفاق قرض مبرم في 21 سبتمبر 1994 بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير للمساهمة في تمويل مشروع الماء الصالح للشرب والتطهير ..... 2003
- قانون عدد 120 لسنة 1994 مؤرخ في 21 نوفمبر 1994 يتعلق بالمصادقة على اتفاقي قرض وضمان مبرمين في 21 سبتمبر 1994 على التوالي بين الشركة القومية لاستغلال وتوزيع المياه والجمهورية التونسية من جهة والبنك الدولي للإنشاء والتعمير من جهة أخرى للمساهمة في تمويل مشروع الماء الصالح للشرب والتطهير ..... 2003
- قانون عدد 121 لسنة 1994 مؤرخ في 21 نوفمبر 1994 يتعلق بإحداث مؤسسات عمومية للصحة ..... 2003

### الأوامر والقرارات

- رئاسة الجمهورية  
منح وسام 7 نوفمبر ..... 2004
- الوزارة الأولى  
قرار من الوزير الأول مؤرخ في 19 نوفمبر 1994 يتعلق بضبط تعريفات الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونشر الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية ..... 2004
- وزارة الداخلية  
قرار من وزير الدولة وزير الداخلية مؤرخ في 15 نوفمبر 1994 يتعلق بتحويل مقر بلدية منزل شاكر من ولاية صفاقس ..... 2005

## وزارة التجهيز والإسكان

- 2005 ..... تسمية مدير جهوي  
2005 ..... تسمية كاهية مدير  
2005 ..... تسمية رؤساء مصالح

## وزارة الثقافة

- 2005 ..... تسمية رئيس مصلحة

## وزارة الشؤون الإجتماعية

- 2005 ..... تسمية رئيسي قسم  
2005 ..... تسمية رئيس وحدة  
2005 ..... تسمية متفقد  
2005 ..... تسمية أعضاء المجلس الأعلى للرقابة من الأخطار المهنية

## اعلانات وإرشادات

## وزارة المواصلات

- 2006 ..... اعلان لمودعي الاموال بصندوق الادخار القومي التونسي

## القوانين

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 21 نوفمبر 1994.

زين العابدين بن علي

قانون عدد 121 لسنة 1994 مؤرخ في 21 نوفمبر 1994 يتعلق بإحداث مؤسسات عمومية للصحة (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول : أحدثت المؤسسات العمومية للصحة التالية :

1 - مستشفى شارل نيكول بتونس

2 - مستشفى الرابطة بتونس

3 - مستشفى فرحات حشاد بسوسة

4 - معهد باستور بتونس

الفصل 2 - يقع حل المؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية التالية :

1 - مستشفى شارل نيكول بتونس

2 - مستشفى الرابطة بتونس

3 - مستشفى فرحات حشاد بسوسة

4 - مركز التوليد وطب الرضيع بسوسة

5 - معهد باستور بتونس.

ترجع ممتلكات هذه المؤسسات إلى الدولة التي تخصصها إلى المؤسسات العمومية للصحة المشار إليها بالفصل الأول من هذا القانون، وتتعهد هذه الأخيرة بتنفيذ الإلتزامات المتخلدة بذمة المؤسسات المنحلة.

الفصل 3 - ألغيت جميع الأحكام السابقة المخالفة لهذا القانون، إلا أنه تبقى سارية المفعول أحكام الفصول 3 و3 مكرر و4 من القانون عدد 35 لسنة 1958 المؤرخ في 15 مارس 1958 المتعلق بالقانون الأساسي لمعهد باستور بتونس، كما وقع إتمامه بالقانون عدد 20 لسنة 1987 المؤرخ في 18 ماي 1987.

الفصل 4 - يدخل هذا القانون حيز التنفيذ بداية من غرة جانفي 1995.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 21 نوفمبر 1994.

زين العابدين بن علي

قانون عدد 119 لسنة 1994 مؤرخ في 21 نوفمبر 1994 يتعلق بالمصادقة على إتفاق قرض مبرم في 21 سبتمبر 1994 بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير للمساهمة في تمويل مشروع الماء الصالح للشرب والتطهير (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد : وقعت المصادقة على الإتفاق الملحق بهذا القانون المبرم بواشنطن في 21 سبتمبر 1994 بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والمتعلق بمنح قرض بعملات مختلفة بمبلغ يعادل تسعة وعشرين مليون (29.000.000) دولار أمريكي للمساهمة في تمويل مشروع الماء الصالح للشرب والتطهير.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 21 نوفمبر 1994.

زين العابدين بن علي

(1) الاعمال التحضيرية.

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 15 نوفمبر 1994.

قانون عدد 120 لسنة 1994 مؤرخ في 21 نوفمبر 1994 يتعلق بالمصادقة على إتفاقي قرض وضمان مبرمين في 21 سبتمبر 1994 على التوالي بين الشركة القومية لاستغلال وتوزيع المياه والجمهورية التونسية من جهة والبنك الدولي للإنشاء والتعمير من جهة أخرى للمساهمة في تمويل مشروع الماء الصالح للشرب والتطهير (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد : وقعت المصادقة على إتفاقي القرض والضمان الملحقين بهذا القانون والمبينين فيما يلي :

1 - الإتفاق المبرم بواشنطن في 21 سبتمبر 1994 بين الشركة القومية لاستغلال وتوزيع المياه والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والمتعلق بمنح قرض بعملات مختلفة بمبلغ يعادل تسعة وعشرين مليون (29.000.000) دولار أمريكي للمساهمة في تمويل مشروع الماء الصالح للشرب والتطهير.

2 - إتفاق الضمان المبرم بواشنطن في 21 سبتمبر 1994 بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والمتعلق بضمان القرض المذكور أعلاه.

(1) الاعمال التحضيرية.

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 15 نوفمبر 1994.

(1) الاعمال التحضيرية.

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 15 نوفمبر 1994.

# الأوامر والقرارات

## رئاسة الجمهورية

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - حددت تعريفه الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ابتداء من غرة جانفي 1995 كما يلي :

1 - الإشتراكات :

البلدان	النشرة الأصلية	النشرة المترجمة للفرنسية	النشرة الأصلية وترجمتها
بلدان المغرب العربي	24,000 د	33,000 د	45,000 د
البلدان الأخرى	40,000 د	50,000 د	65,000 د

تضاف إلى هذه التعريفات مصاريف الإرسال عن طريق الجو بالنسبة للخارج

### 2 - النسخة الواحدة : (أوامر وقرارات)

- بالنسبة للسنة الجارية :
- \* النشرة الأصلية : 0,500 د
- \* النشرة المترجمة للفرنسية : 0,700 د
- بالنسبة للأعوام السابقة :
- \* النشرة الأصلية : 0,600 د
- \* النشرة المترجمة للفرنسية : 0,800 د

### 3 - العدد المتضمن لقانون المالية

- \* النشرة الأصلية : 1,500 د
- \* النشرة المترجمة للفرنسية : 2,000 د

### 4 - معلوم الأشهاد بمطابقة نسخة لاصلها 0,500 د

الفصل 2 - حددت تعريفه الرائد الرسمي للجمهورية التونسية «الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية» ابتداء من غرة جانفي 1995 كما يلي :

1 - الإشتراكات :

البلدان	النشرة الأصلية	النشرة المترجمة للفرنسية	النشرة الأصلية وترجمتها
بلدان المغرب العربي	30,000 د	40,000 د	55,000 د
البلدان الأخرى	46,000 د	56,000 د	75,000 د

تضاف إلى هذه التعريفات مصاريف الإرسال عن طريق الجو بالنسبة للخارج

### 2 - النسخة الواحدة : (إعلانات قانونية و عدلية و شرعية)

- بالنسبة للسنة الجارية :
- \* النشرة الأصلية : 0,650 د
- \* النشرة المترجمة للفرنسية : 0,850 د
- بالنسبة للأعوام السابقة :
- \* النشرة الأصلية : 1,000 د
- \* النشرة المترجمة للفرنسية : 1,200 د

### 3 - معلوم الأشهاد بمطابقة نسخة لاصلها 0,500 د

الفصل 3 - حددت تعريفه النشر بالنسختين العربية والفرنسية من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية «الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية» ابتداء من غرة جانفي 1995 كما يلي :

### منح وسام 7 نوفمبر

بمقتضى أمر عدد 2352 لسنة 1994 مؤرخ في 7 نوفمبر 1994.

منح الصنف الثاني من وسام 7 نوفمبر :

السيد فريديريك ميتران.

بمقتضى أمر عدد 2353 لسنة 1994 مؤرخ في 7 نوفمبر 1994.

منح وسام 7 نوفمبر :

الصنف الثاني :

السيد صالح البكاري

السيد حاتم بن عثمان

السيدة نزيهة زروق

السيد الحبيب لزرق

السيد الهادي مهني

السيد الدالي الجازي

السيد محمد مواعدة

السيد محمد حرمل

السيد محمد بلحاج عمر

السيد عبد الرحمان التليلي

السيد محمد بن إسماعيل.

الصنف الثالث :

السيد أحمد غزال

السيد سالم المكّي

السيد عبد الباقي باشا

السيد زهير المظفر

السيد البشير التكري

السيد منصف المولهي

الصنف الرابع :

السيد محمد مهدي حطاب

السيدة وسيلة بن حمدة.

## الوزارة الأولى

قرار من الوزير الأول مؤرخ في 19 نوفمبر 1994 يتعلق بضبط تعريفات الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونشر الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية.

إن الوزير الأول،

بعد الإطلاع على الأمر عدد 165 لسنة 1966 المؤرخ في 18 أفريل 1966 المتعلق بتنظيم المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته،

وعلى القرار المؤرخ في 26 سبتمبر 1990 المتعلق بضبط تعريفات المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، كما وقع تنقيحه بالقرار المؤرخ في 7 ديسمبر 1992،

## وزارة التجهيز والإسكان

### تسميات

- بمقتضى أمر عدد 2342 لسنة 1994 مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.  
كلف السيد محمود اللّجمي، مهندس رئيس، بوظائف مدير جهوي للتجهيز والإسكان بالمهدية.
- بمقتضى أمر عدد 2343 لسنة 1994 مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.  
كلف السيد خميس حرز الله، المهندس الأول، بوظائف كاهية مدير التجارب بمركز التجارب وتقنيات البناء التابع لوزارة التجهيز والإسكان.
- بمقتضى أمر عدد 2344 لسنة 1994 مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.  
كلف السيد محمد الأمين بن رحومة، مهندس أشغال، بوظائف رئيس مصلحة التهيئة العمرانية بالإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان بقبلي.
- بمقتضى أمر عدد 2345 لسنة 1994 مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.  
كلف السيد حمدة الزواري، مهندس أشغال، بوظائف رئيس مصلحة الجسور والطرق بإدارة الإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان ببزرت.
- بمقتضى أمر عدد 2346 لسنة 1994 مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.  
كلف السيد سمير بالطيب، مهندس أشغال، بوظائف رئيس مصلحة بإدارة الأشغال الكبرى التابعة للإدارة العامة للجسور والطرق بوزارة التجهيز والإسكان.

## وزارة الثقافة

### تسميات

- بمقتضى أمر عدد 2347 لسنة 1994 مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.  
كلف السيد أنس الشابي، أستاذ تعليم ثانوي، بمهام رئيس مصلحة المعارض بإدارة الآداب بوزارة الثقافة.

## وزارة الشؤون الإجتماعية

### تسميات

- بمقتضى أمر عدد 2348 لسنة 1994 مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.  
كلف السيد طاهر الذويبي، متفقد الشغل، بوظائف رئيس قسم تقفدية الشغل بالإدارة الجهوية للشؤون الإجتماعية بباجة.
- وعلا بأحكام الفصل 8 من الأمر عدد 1123 لسنة 1989 المؤرخ في 4 أوت 1989 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والإمتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.
- بمقتضى أمر عدد 2349 لسنة 1994 مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.  
كلف السيد محمد الهادي العوادي، متفقد الشغل، بوظائف رئيس قسم تقفدية الشغل بالإدارة الجهوية للشؤون الإجتماعية بجندوبة.
- وعلا بأحكام الفصل 8 من الأمر عدد 1123 لسنة 1989 المؤرخ في 4 أوت 1989 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والإمتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.
- بمقتضى أمر عدد 2350 لسنة 1994 مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.  
كلف السيد مراد السعدي، متفقد الشغل، بوظائف رئيس الوحدة المحلية لتقفدية الشغل بمجاز الباب، بقسم تقفدية الشغل بالإدارة الجهوية للشؤون الإجتماعية بباجة.
- وعلا بأحكام الفصل 8 من الأمر عدد 1123 لسنة 1989 المؤرخ في 4 أوت 1989 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والإمتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

- 1 - الحسابات المالية 276 د (الصفحة) دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة
- 2 - الإعلانات الشرعية والترتيبية والعدلية (السطر غلط 8 حجم 12) : 2,000 د دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة
- 3 - الإعلانات المتعلقة بتأسيس شركات جديدة (السطر غلط 8 حجم 12) : 1,900 د دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة
- 4 - رخص النقل العمومي : 21,000 د دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة
- 5 - الإعلانات المتعلقة بالمحلات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة أو القرارات المحدثة لرخص تفتيش والإعلانات المتعلقة بفتح بحث أو إعلان عن عمليات الإحصاء : 42,000 د باعتبار الأداء على القيمة المضافة.
- الفصل 4 - حددت تعريفه الرائد الرسمي للجمهورية التونسية الخاص بإعلانات المحكمة العقارية ابتداء من غرة جانفي 1995 كما يلي :
- 1 - الإشتراكات السنوية : 30,000 د وتضاف إلى هذه التعريفه مصاريف الإرسال بالنسبة للخارج
- 2 - النسخة الواحدة بالنسبة للسنة الجارية 0,800 د
- 3 - النسخة الواحدة بالنسبة للسنوات السابقة 1,200 د
- الفصل 5 - حدد معلوم إجراءات التسجيل العقاري بـ 60,000 د باعتبار الأداء على القيمة المضافة.
- الفصل 6 - ألغيت جميع الأحكام السابقة المخالفة لهذا القرار.
- الفصل 7 - الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية مكلف بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 19 نوفمبر 1994.

الوزير الأول

حامد القروي

## وزارة الداخلية

- قرار من وزير الدولة وزير الداخلية مؤرخ في 15 نوفمبر 1994 يتعلق بتحويل مقر بلدية منزل شاكر من ولاية صفاقس.
- إن وزير الدولة وزير الداخلية،
- بعد الإطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة الفصل الخامس منه،
- وعلى الأمر المؤرخ في 29 مارس 1985 المتعلق بإحداث بلدية منزل شاكر، وعلى مداولة مجلس بلدية منزل شاكر المنعقد بتاريخ 4 أوت 1994.
- قرر ما يأتي :
- الفصل الأول - يرخص لبلدية منزل شاكر في تحويل مقرها الكائن بحي الروضة عدد 6 شارع الطاهر الحداد إلى مقرها الجديد الكائن بالحي الإداري عدد 10 شارع بورقيبة.
- الفصل 2 - رئيس بلدية منزل شاكر مكلف بتنفيذ هذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
- تونس في 15 نوفمبر 1994.

وزير الدولة، وزير الداخلية

عبد الله القلال

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي

بمقتضى أمر عدد 2351 لسنة 1994 مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.

كَلَّف السيد لطفي بن مبروك، متصرف الخدمة الإجتماعية، بوظائف متفقد الشؤون الإجتماعية بخلية التفقد الإداري والمالي بوزارة الشؤون الإجتماعية. وعملا بأحكام الفصل 8 من الأمر عدد 1123 لسنة 1989 المؤرخ في 4 أوت 1989 يتعمت المعني بالأمر بالمنح والإمتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 15 نوفمبر 1994.

سَمِيَ الأشخاص الآتي ذكرهم أعضاء بالمجلس الأعلى للوقاية من الأخطار المهنية :  
- السيد علي المقياسي ممثل عن الإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية عوضا عن المرحوم فتحي زنداح  
- السيدان سالم عبد المجيد والمنجي عبد الرحيم ممثلان عن الإتحاد العام

# إعلانات وإرشادات

وزارة المواصلات

إعلان لمودعي الاموال بصندوق الادخار القومي التونسي (تابع)

رقم الدفتر	الإسم واللقب	الرصيد	سنة آخر عملية
0736189	فتح الله صالح	6,923	1978
0736240	منجسي بن علي بن بونجسل عبيدي	9,151	1978
0736242	محمد كمال الخراط	15,687	1978
0736246	ابراهيم بن سالم بن محمد الغاني	3,536	1978
0736270	صادق بن احمد سليتي	6,899	1978
0736286	ورتاني محمود	4,255	1978
0736289	صالحه دريدي حرم عبد الله مناعي	3,229	1978
0736293	عمر بن صالح صولي	5,219	1978
0736312	وسلاتي مبروك	8,732	1978
0736333	مصباحي عبد النبي بن صالح	10,665	1978
0736337	تركي توفيق بن عبد الكريم	25,613	1978
0736339	حناشي قمر	9,939	1978
0736344	محمد حسين	4,863	1978
0736354	توشامي محمد	13,262	1978
0736365	تركي تايلي	4,943	1978
0736370	سيده بنت محمد ميموني	7,266	1978
0736384	القرادكي عثمان بن علي بن محمد	19,912	1978
0736400	حسن بن بشير دوح	29,276	1978
0736440	عبد الجليل بن سويسي	7,997	1978
0736459	سعيدان عيّد	18,518	1978
0736487	عبدالله عقير	5,495	1978
0736588	مخلوف ناصر	3,363	1978
0736673	ولافي هادي بن محمد	16,412	1978
0736688	رمضان بن سالم بالاغسة	5,281	1978
0736695	محمد لحيد بن حسونة ذبايبي	3,732	1978
0736738	بشير بن علي بوشاشم	4,626	1978
0736739	غرايين منيرة	6,564	1978
0736773	مفيدة ورتاني	16,127	1978
0736781	سعيد محمد	6,341	1978
0736784	الياس مرزوقي	3,355	1978
0736842	لخنج سالم عبد المجيد علي	9,017	1978
0736870	الزاهي عبد اللطيف بن عبد الله	4,344	1978
0736887	زهرة بن ذينة حرم علي بن احمد	6,080	1978
0736896	حميدة بن مريم	4,729	1978
0736928	ماكني منجسي	5,360	1978
0736957	عمر عكاري	3,936	1978
0736960	بوصلاح عفيف	18,629	1978
0736971	ندمي طلال	4,389	1978
0737000	قلاعي بن شليبة	8,559	1978
0737085	حجيبة دريدي حرم عمر بونيظوف	29,411	1978
0737141	عبيد بن حسن شوشان	4,650	1978
0737213	تويكي مشدي	5,739	1978
0737246	قديكي عمر بن محمد	3,408	1978
0737249	يوسف قاسمي	3,422	1978
0737254	رشاد بن شيخة	3,344	1978
0737258	خمين شميسي	5,873	1978
0737271	جمعة فاطمة حرم حبيب ساسي محفوظ	22,711	1978
0737292	سلايمية محمد طاهر	4,071	1978
0737311	بشير بن احمد بن عيادي	13,639	1978
0737331	تيللي محمد ناجي	12,691	1978

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ISSN : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

« تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 23 نوفمبر 1994 »

# الاشتراك بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية لسنة 1994

يصدر مرتين في الأسبوع

## معلوم الاشتراك بالدينار التونسي

البلدان	النشرة الاصلية	الترجمة	النشرة الاصلية وترجمتها
تونس الجزائر المغرب ليبيا موريتانيا	22,000	30,000	40,000
	33,000	42,000	54,000

السعر الفردي للرائد الرسمي بالنسبة للعام الجاري

ثمن النسخة الفرنسية  
600 مليما

ثمن النسخة الاصلية  
420 مليما

## يتم الاشتراك

- اما بالاتصال بمقر المطبعة الرسمية بشارع فرحات حشاد رادس -

الهاتف : 434 211

أو باحدى مكاتباها :

- تونس : نهج هانون عدد 1 الهاتف : 349 637
- سوسة : حي ص. ق. للتقاعد والحيطة الاجتماعية ، نهج الرباط - الهاتف : (03) 225 495
- صفاقس : حي ص. ق. للتقاعد والحيطة الاجتماعية ، سوق الزيتون ، طريق قرمدة كم 0.5 -  
الهاتف : (04) 236 750

- أو بتسديد المبلغ المطلوب عينا أو عن طريق صك أو بتحويل بنكي باسم المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية في احدى الحسابات الجارية التالية :

تونس :	
الحساب الجاري بالبريد (تونس) : 15 - 610	الإتحاد الدولي للبنوك (فرع 1) : 35 00 70 100/4
الشركة التونسية للبنك (تونس) : 57 608/8	الشركة التونسية للبنك (مقرين) : 045 225 206/9
البنك القومي التونسي (تونس) : 006 046\W	بنك تونس العربي الدولي (مقرين) : 52 30 00002/8
بنك الجنوب (الحرية) : 02 40 47 00 199/7	بنك الجنوب (رادس) : 09 40 47 00 103/9
البنك العربي لتونس (فرع مقرين) : 28.1104 243387	
صفاقس :	
صفاقس :	بنك تونس العربي الدولي : 44 30 00001/8
سوسة :	
الشركة التونسية للبنك : 089 100 412/5	